

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢١ لسنة ٢٠٠٧

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ بشأن هيئة قضايا الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠٠٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٤ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ٩١٤٦ لسنة ٥١ ق. ع ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يُلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٤ لسنة ٢٠٠٤ فيما تضمنه من تخطى السيد/ عبد الناصر أحمد عبد اللطيف العريبي فى الترقية إلى درجة مستشار مساعد من الفئة (أ) بهيئة قضايا الدولة وتعديل تاريخ أقدميته فى درجة مستشار مساعد من الفئة (أ) ليكون اعتباراً من ٢٣/١١/٢٠٠٤ وتعديل ترتيب أقدميته فى درجة مستشار مساعد من الفئة (أ) التى يشغلها حالياً ليكون تالياً للسيد/ محمد مسعد يوسف عطوة وسابقاً على السيد/ بدوى عبد العليم سيد محمد المستشارين المساعدين من الفئة (أ) بهيئة قضايا الدولة .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٨ هـ

( الموافق ١٢ يولية سنة ٢٠٠٧ م ) .

حسنى مبارك